

قرارات

وزارة الداخلية

قرار رقم ١ لسنة ٢٠١١

بدعوة الناخبين لانتخاب عضو مجلس الشعب عن الدائرة السابعة عشرة
ومقرها قسم شرطة بولاق بمحافظة القاهرة
التي خلت بوفاة أحد شاغليها

وزير الداخلية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٧٣ لسنة ١٩٥٦ بتنظيم مباشرة الحقوق السياسية ؛
وعلى القانون رقم ٣٨ لسنة ١٩٧٢ فى شأن مجلس الشعب ؛
وعلى كتاب السيد رئيس مجلس الشعب المتضمن إعلان خلو الدائرة السابعة عشرة
بمحافظة القاهرة لوفاة أحد شاغليها ؛

قرر :

(المادة الاولى)

الناخبون المقيدة أسماؤهم فى جداول الانتخاب بالتطبيق لأحكام القانون رقم ٧٣ لسنة ١٩٥٦
المشار إليه بالدائرة السابعة عشرة ومقرها قسم شرطة بولاق بمحافظة القاهرة
مدعوون للاجتماع فى مقر اللجان الفرعية المختصة لانتخاب عضو لمجلس الشعب .

(المادة الثانية)

تجرى عملية الانتخاب المشار إليها يوم الأحد الموافق ٦ فبراير ٢٠١١
بالكيفية المنصوص عليها فى القانون رقم ٧٣ لسنة ١٩٥٦ سالف الذكر
وفى الحالة التى تقتضى إعادة الانتخاب تجرى إعادة يوم الأحد الموافق ١٣ فبراير ٢٠١١

(المادة الثالثة)

على السيد اللواء مساعد أول الوزير لمنطقة القاهرة ومدير أمن القاهرة تنفيذ هذا القرار .

(المادة الرابعة)

يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويُعمل به من تاريخ صدوره .

صدر فى ٢٠١١/١/١

وزير الداخلية

حبيب العادلى